

ملتقى الأبحر

@ 313 @ أو يضع حجراً في غير ملكه بلا إذن فيهلك به إنسان وموجبه الدية على العاقلة
لا الكفارة وكلها توجب حرمان الإرث إلا هذا . .
\$ 2 (فصل ما يوجب القصاص وما لا يوجبه) \$ 2 .
يجب القصاص بقتل من هو محقون الدم على التأبيد عمداً ، فيقتل الحر بالحر وبالعبد ،